

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٢٨ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إنشاء مجمع تنظيم الإنتاج الزراعي بناحية زاوية سالم مركز أبو المطامير - محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مجمع تنظيم الإنتاج الزراعي بناحية زاوية سالم مركز أبو المطامير - محافظة البحيرة .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الارض اللازمة لإنشاء المشروع المذكور والمملوكة للسيد / علي عبد الجواد زيدان والبالغة مساحتها ١٤ قيراطا وسهمين (أربعة عشر قيراطا وسهمين) الموضع بيانها وموقعها وحدودها بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٣ - تخصص الأرض اللازمة لإنشاء المشروع المذكور والمملوكة للدولة (أملاك أميرية) الموضع بيانها وموقعها وحدودها بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخرة ١٣٨٩ (١٤ يولي سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

مذكرة

في شأن اعتبار مشروع إنشاء مجمع تنظيم الإنتاج الزراعي بناحية زاوية صقر مركز أبو المطامير محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة

تنفيذا لسياسة الحكومة التي تهدف إلى حماية الثروة الزراعية حتى تستكمل نموها الاقتصادي ورفع مستوى الإنتاج الزراعي على أساس علمي . تقرر تنفيذ مشروع تنظيم الإنتاج الزراعي بمحافظات : البحيرة ، الغربية ، المنوفية ، الفيوم ، المنيا ، أسوان .

وقد وقع الاختيار على الجزء المبين بالرسم المرفق ومقداره ٢٢ قيراطا و ٢٠ سهما (أثنان وعشرون قيراطا وعشرون سهما) بالقطعة رقم ٢٠١٩٥ و ٢٠١٩٥ قديم بمحوض الرملى دابر الناحية بقرية ٤ قسم أول بناحية زاوية صقر مركز أبو المطامير محافظة البحيرة . لإقامة هذا المجمع مما يقتضى تقرير المنفعة العامة لذلك المشروع والاستيلاء على المساحة المشار إليها طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

وسند المساحة منها ١١٠ قيراطا و ١١٠ سهما مملوكة للسيد / يوسف سليمان حميد (جملة أملاكه فدان و ٨ قيراطا) وقد وافق على بيعها للوزارة .

و ١٨ قيراطا و ٩٠ سهما مملوكة للدولة (أملاك أميرية) وقد واقت مصلحة الأملاك على إقامة المجمع سالف الذكر ويحدد الموقع من الناحية البحرية سكة زراعية عمومية بطول ٨٠ مترا ومن الناحية الشرقية باقى القطع ٢٠١٩٥ و ٢٠١٩٥ بمحوضه بطول ٥٠ مترا ومن الناحية الغربية باقى القطعتين ٢٠١٩٥ و ٢٠١٩٥ بمحوضه بطول ٨٠ مترا ومن الناحية الغربية باقى القطع ٢٠١٩٥ و ٢٠١٩٥ بمحوضه بطول ٥٠ مترا .

وقد وافق السيد المحافظ على نزع ملكية الموقع المختار .

لذلك : أعد مشروع القرار المرفق بتقرير المنفعة العامة لمشروع إنشاء مجمع تنظيم الإنتاج الزراعي بالناحية سالف الذكر والاستيلاء على مساحة الأرض اللازمة لتنفيذه .

و بتشرف وزير الزراعة والإصلاح الزراعي بعرض مشروع هذا القرار على السيد رئيس الجمهورية وجاء التفضل بالموافقة عليه .

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

سيد مرعى

مذكرة

في شأن اعتبار مشروع إنشاء مجمع تنظيم الإنتاج الزراعي
بناحية زاوية سالم مركز أبو المطامير محافظة البحيرة
من أعمال المنفعة العامة

تنفيذا لسياسة الحكومة التي تهدف إلى حماية الثروة الزراعية حتى
تستكمل تمامها الاقتصادي ورفع مستوى الإنتاج الزراعي على أساس علمي
تقرر تنفيذ مشروع تنظيم الإنتاج الزراعي بمحافظة البحيرة، الغربية،
المنوفية، القليوبية، الجيزة، المنيا، أسوان.

وقد وقع الاختيار على الجزء المين بالرسم المرافق ومقداره فدان وقيراطان
و ٢١ سهما (فدان وقيراطان واحد وعشرون سهما) بحوض برية سالم
تتمه ١ قسم أول سيدي سالم ضمن القطعة ٦٥ ، ٦٩ بناحية زاوية سالم
مركز أبو المطامير محافظة البحيرة لاقامة هذا المجمع مما يقتضى تقرير
المنفعة العامة لتلك المشروع والاستيلاء على المساحة المشار إليها طبقا
لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ - بشأن نزع ملكية العقارات
للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠
في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء
على العقارات .

وهذه المساحة منها ١٤ قيراطا وسهما مملوكة للسيد/ علي عبد الجواد زيدان
الذي وافق على بيعها للوزارة (و جملة أملاكه ٨ أفدنة و ١٨ قيراطا) و ١٢
قيراطا و ١٩ سهما مملوكة للدولة (أملاك أميرية) وقد وافقت مصلحة الأملاك
الأميرية على تخصيص الجزء المختار بأراضيها للمشروع ، ويحد الموقع
من الناحية البحرية باقى القطعة ٦٩ بحوض بطول ٨٠ مترا ومن الناحية
الغربية باقى القطعة ٦٩ ، ٦٥ بحوض بطول ١١٨ مترا ومن الناحية الشرقية
فاصل القطعة ٦٩ من ٧١ بحوض بطول ٥٠ مترا ومن الناحية القبلية عبارة
عن خط بنكسر يتكون من ثلاثة خطوط بباقي القطعة ٦٠ بحوض يبدأ
من شرق إلى غرب بطول ٧١ مترا ثم يقبل بطول ٦٨ مترا ثم يضرب بجوار
ترعة حوش عيسى بطول ١٠ أمتار .

وقد وافق السيد المحافظ على نزع ملكية الموقع المختار .

لذلك: أصدر مشروع القرار المرافق بتقرير المنفعة العامة لمشروع إنشاء
مجمع تنظيم الإنتاج الزراعي بالناحية سالفة الذكر والاستيلاء على مساحة
الأرض اللازمة لتنفيذه .

و يتشرف وزير الزراعة والإصلاح الزراعي بعرض مشروع هذا
القرار على السيد رئيس الجمهورية رجاء التفضل بالموافقة عليه .

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

سيد مرعى

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٢٩ لسنة ١٩٦٩

باعتبار مشروع إنشاء مجمع تنظيم الإنتاج الزراعي بناحية برم
مركز كوم حمادة محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بند الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة
العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام
الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مجمع تنظيم
الإنتاج الزراعي بناحية برم مركز كوم حمادة محافظة البحيرة .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإنشاء
المشروع المذكور والمملوكة للسيد / عبد المنعم الشوربجي (حراسة الإصلاح
الزراعي) وبالبالفة مساحتها فدان و ٧ قواريط و ١٢ سهما (فدان وسبعة
قواريط و اثني عشر سهما) المرصع بيائها وموقعها وحدودها بالمذكرة
والرسم المرفقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٩ (١٤ يوليوس سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر